

شرح أصول الكافي

[327] عدم إكرام أحد وتعظيمه بسبب لهضمه وكسره واحتقاره وإذلاله، وأما الخامسة فلأن هضم أحد وإذلاله مستلزم لرداءته ولومه وعذله، وألوم بمعنى اسم المفعول وسبب الزيادة ظاهر إذ الإذلال لا يساوقه شئ من الاضرار، وأما السادسة فلأن لوم أحد بجهالته وعذله برداءته على وجه المبالغة من أقوى الأسباب لندامته على سوء أحواله وقبح أوضاعه وأفعاله. * الأصل: 30 - " محمد بن يحيى رفعه قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): من استحكمت لي فيه خصلة من خصال الخير احتملتها عليها واغتفرت فقد ما سواها ولا أعتفر فقد عقل ولا دين، لأن مفارقة الدين مفارقة الأمن فلا يتهاون بحياة مع مخافة، وفقد العقل فقد الحياة ولا يقاس إلا بالأموال ". * الشرح: (محمد بن يحيى رفعه قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): من استحكمت لي فيه خصلة من خصال الخير) أي صارت محكمة يعني ملكة راسخة، والمراد من خصال الخير فضائل النفس وأخلاقها مثل العفة والسخاوة والحلم وغيرها مما عرفته آنفا وستعرفه فيما بعد ومما هو مذكور في كتاب الأخلاق وقوله " لي " على تضمين معنى الثبوت أو الظهور أي ثابتا لي ذلك، أو ظاهرا عندي، أو على معناه لأجلي يعني لأجل إعانتني في إنجائه من العقوبات وهذا نظير ما قيل لرسول الله (صلى الله عليه وآله): " اضمن لي الجنة فقال: أعني بكثرة السجود " (1) (احتملتها عليها واغتفرت فقد ما سواها) أي أعنته على تلك الخصلة ورضيت باحتماله وقبلتها منه ورفعت بها قدره في الآخرة وتجاوزت عن فقد ما سواها وسترته ولم آخذه به (ولا اغتفر فقد عقل ولا دين) ليس المراد بالعقل هنا العقل الهولاني الذي به يفارق الإنسان ساير الحيوانات لأنه موجود في الجميع ولو فقد في البعض ففقدته ليس باختياره بل المراد به العقل الذي له ملكة إدراك المعارف الإلهية وهو الذي يسمونه عقلا بالفعل، والمراد بالدين معرفة الشرايع الصادرة بواسطة الرسول وإطاعته في الأمر والنهي وغيرهما، يعني لا أعتفر فقد عقل فقط ولا أتجاوز عن التقصير فيه وإن كان له دين ولا فقد دين فقط وإن كان له عقل سواء كان الفاقدا لهما موصوفا بجميع خصال الخير أولا (لأن مفارقة الأمن) لأن الأمن من العذاب والوقوع في الباطل إنما يحصل باتباع الرسول وإطاعته لأن قوله قول الله وأمره أمر الله وقد بعثهم على الناس ليجذبهم عما يميلون إليه من اتباع الشهوات الباطلة واقتناء اللذات الزائلة بتذكيرهم لما أعطاهم الله من نعمه الجسيمة ومنه العظيمة وترغيبهم فيما أعده لأولياؤه وتحريضهم على ما قرره لأصفيائه

1 - أخرجه مسلم في صحيحه ج 2 ص 52 باب فضل

السجود والحث عليه. (*)

